

20032 - حكم المداعبة بين الزوجين في الصيام

السؤال

هل يجوز لي أن أقول لزوجي (أنا أحبك) وأنا صائمة ؟ زوجي يطلب مني أن أقول له بأنني أحبه أثناء الصوم وقلت له بأن هذا لا يجوز ويقول هو بأنه يجوز .

الإجابة المفصلة

فلا بأس من مداعبة الرجل لامرأته ، أو المرأة لزوجها بالكلام في حال الصيام بشرط أن يأمنا على نفسيهما من الإنزال ، فإن كانا لا يأمنان على نفسيهما من الإنزال كمن كان شديد الشهوة ويخشى أنه إذا داعب امرأته أن يفسد صومه بإنزال المنى : فلا يجوز له فعل ذلك لأنه يعرض صومه للإفساد . وكذلك إذا كان يخشى خروج المنى (الشرح الممتع 6/390)

والدليل على جواز القبله والمداعبة لمن يأمن على نفسه من الإنزال ، ما رواه البخاري (1927) ومسلم (1106) عن عائشة رضي الله عنها قالت : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ وَكَانَ أَمْلَكُكُمْ لِزُبَيْهِ ، وفي صحيح مسلم (1108) عن عمرو بن سلمة أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيقبل الصائم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سل هذه " - لأم سلمة - فأخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصنع ذلك .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " وغير القبله من دواعي الوطء كالضم ونحوه فنقول حكمها حكم القبله ولا فرق " . أ . هـ من " الشرح الممتع " (6 / 434) .

وبناء على هذا فمجرد قولك لزوجك أنك تحبينه أو قوله لك ذلك لا يضر الصيام .

والله أعلم .